



الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الحلية

بلدية جمال

## الإذن بالدفن

### شروط الانتفاع بالخدمة:

اثر الوفاة و قبل القيام بالدفن

### الوثائق المطلوبة:

-شهادة طبية تفيد أن الموت تمت في ظروف طبيعية

-إذن من وكيل الجمهورية إذا كانت الموت تمت في ظروف غير عادية أو غامضة

-تقرير المصالح الأمنية في حالة الموت غير الطبيعية

-المعلوم الموظف على الوثيقة المطلوبة

### ملاحظة:

إذا كانت الموت مشبوها فيها أو ناتجة عن عنف أو حادث أو في أي ظرف من الظروف الأخرى غير الطبيعية فان الإذن بالدفن لا يسلم إلا على ضوء المحضر المحرر من طرف مصالح الأمن الوطني.

في صورة نقل جثة من مكان لأخر يتولى ضابط الحالة المدنية الذي سيقبل الجثة بمقر جهته إعداد الإذن بالدفن استنادا على الوثائق المصاحبة للجثة (شهادة طبية و مضمون الوفاة) دون زيادة البحث عن أسباب الوفاة.

### أجل الحصول على الخدمة:

حينيا

### توصيات هامة:

كل شخص يدفن ميتا دون إذن بالدفن يعاقب بالسجن والخطية.